CEDAW

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

CEDAW/C/SR.330
26 November 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

اتفاقية القضاء
على جميع أشكال
التمييز ضد المرأة

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الدورة السادسة عشرة

# محضر موجز للجلسة ٣٣٠

المعقودة في المقر، نيويورك،
يوم الثلاثاء، ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، الساعة ١٥/٠٠

الرئيسة: السيدة خان

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

تنفيذ المادة ٢١ من الاتفاقية (تابع)

---

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى: Chief, Official Records Editing Section, Office of Conference and Support Services, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، تصدر عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/١٠

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

التقريران الدوريان الثالث والرابع لكندا (تابع) (CEDAW/C/CAN/3 و CEDAW/C/CAN/4)

١ - بناء على دعوة موجهة من الرئيسة أخذت السيدة بيرغيرون ديفيلبير (كندا) مكانها إلى طاولة اللجنة.

٢ - السيدة آوبيج: قالت إن الحكومة الكندية تستحق الثناء لتنسيقها سياساتها وبرامجها ولأنها - أخذت في الاعتبار أولوياتها الوطنية واحتياجاتها الدولية - فخلقت تكافلا بين الخطة الاتحادية لمساواة الجنسين ومنهاج عمل بيجين ومبادئ الاتفاقية. وأضافت أن كندا اتخذت تدابير هامة لا سيما في مجال زيادة الاستقلال الاقتصادي للمرأة ومساواتها على الصعيد الاجتماعي. ورأت أن التكيف الاجتماعي مهم لأية سياسة تنموية اقتصادية إذ أن الفئات الأضعف، ولا سيما النساء، تصبح أكثر عرضة للفقر. وأردفت أن سياسة كندا التنموية الاجتماعية تميزت بالرأفة والعدل وخلت من الاستبعاد والتهميش واحترمت حقوق الإنسان.

٣ - ومضت قائلة إن مساواة الجنسين من مبادئ الميثاق الكندي للحقوق والحريات وأن مساواة المرأة ينبغي أن يكفلها القانون والوصول إلى القانون. وذكرت أن الفقه مهم جدا كمصدر للقانون وكمحرك للتقدم الاجتماعي، والحاجة تدعو إلى تدريب القضاة في مسائل المساواة والقانون الدولي؛ وينبغي تمثيل المرأة في المحاكم ومناصب اتخاذ القرار. وأردفت قائلة إن المساعدة القانونية، ولا سيما في القطاعات التي تهم المرأة، هامة جدا لنيل حقوق المرأة في المساواة. ومن ثم سألت عن التشريع الساري في كندا فيما يخص تلك المساعدة.

٤ - واستدركت قائلة إن الحكومة الكندية والمنظمات غير الحكومية اتخذت خطوات لنشر المعلومات المتعلقة بالعنف الموجه ضد المرأة والقضاء عليه، ومع ذلك ليس هناك تشريع يمنع ذلك العنف صراحة ويعاقبه. وسألت عن الأسباب الاجتماعية - الاقتصادية لسكوت القانون في ذلك الصدد.

٥ - وطلبت مزيدا من المعلومات عن تشريعات كيبيك المتعلقة بمساواة الأجور.

٦ - السيدة أباكا: قالت إن كندا من خلال الوكالة الكندية للتنمية الدولية برهنت على التزامها بالتصدي لمساواة وتمكين المرأة في البلدان النامية ولا سيما في مجال التعليم.

٧ - وتابعت قائلة إن تزايد معدلات حمل المراهقات في كندا أمر مقلق خصوصا إن أكثر من ٨٠ في المائة من الفتيات المعنيات أمهات وحيدات. وبالنسبة للأمهات المراهقات المنحدرات من عائلات متدنية

الدخل، غالبا ما يؤدي الحمل والأمومة في سن المراهقة إلى الفقر والاعتماد على الآخرين على المدى البعيد وله علاقة متبادلة مع تدني التحصيل التربوي. وأضافت أن الزيادة في نسبة الإجهاض المتأخرة عن أوانه الذي يُجرى للفتيات المراهقات أمر مثير للقلق نظرا لما يصاحبها من معدلات عالية من التعقيدات الطبية، وتساءلت عما تم عمله لتهيئة الشباب لاتخاذ قرارات سليمة عن النشاط الجنسي، وعما اتخذته المقاطعات والأقاليم من خطوات لتطبيق المبادئ التوجيهية الصادرة عام ١٩٩٤ بشأن الصحة الإنجابية والجنسية، وعما إذا كان يجري تشجيع المنظمات غير الحكومية مثل (الوالدية المخططة) على التعاون مع المدارس لإقامة برامج للصحة الإنجابية والجنسية.

٨ - واستطردت قائلة أيضا إن الاتجاه نحو خصخصة خدمات الرعاية الصحية في كندا من شأنه أن يخلق مشاكل للنساء كموفرات ومستهلكات للرعاية الصحية إذ أن الخصخصة غالبا ما تقود إلى تدهور الخدمات أو وضعها بعيدا عن متناول الفئات الأضعف كالنساء وكبار السن والأقليات. وسألت عن السياسات والتدابير المتصورة لمواجهة المشاكل المنتظر بروزها.

٩ - السيدة كارترايت: سألت إن كان الميثاق الكندي للحقوق والحريات يغطي كامل نطاق حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وما هو مدى نفوذه لدى المحاكم مقارنا بالاتفاقية.

١٠ - وتطرقت إلى مسألة المرأة في القضاء، فقالت إنها منشغلة لوجود اثنتين فقط من القضاة الإناث في المحكمة العليا، وأردفت أن الحكومة الكندية ربما لم تفعل ما يكفي لزيادة نسبة النساء في السلك القضائي ولا سيما على مستوى المحكمة العليا.

١١ - السيدة بوستيلو غارسيا ديل ريال: قالت إن المعلومات المتاحة بشأن المادة ٦ من الاتفاقية توضح أن على الحكومة الكندية أن تفعل المزيد لبحث حالات النساء اللائي وقعن في براثن البغاء والعنف ضد المومسات والاتجار بالنساء، وبالنظر إلى العدد الكبير من قضايا القتل التي لم يُعرف مرتكبوها يتعين على الحكومة الكندية أن تكرس مزيدا من الجهد والموارد للبحوث المتعلقة بالبغاء.

١٢ - وأضافت أن الحاجة تدعو إلى توفير المعلومات عن نتائج الدراسة المتعلقة بتضمين عمل المرأة غير المأجور في الحسابات الوطنية وفقا لمنهاج عمل بيجين. وسألت إن كانت الفجوة في الأجور بين الرجال والنساء آخذة بالضيق.

١٣ - وسألت أيضا إن كانت الأقراص RU/486 تستعمل في كندا لإجراء الإجهاض.

١٤ - وأردفت قائلة إن الحكومة الكندية تستعمل منهاج عمل بيجين، في مساعدتها الإنمائية الرسمية، كقاعدة للأهداف المتوخى إنجازها. وتساءلت إن كانت الحكومة تشجع البلدان المتلقية للمساعدة على تنفيذ الاتفاقية أو المصادقة عليها باعتبار أن الاتفاقية لها من الحجية والأهمية ما يفوق منهاج العمل.

١٥ - السيدة أويدراوغو: قالت إن الحاجة تدعو إلى مزيد من المعلومات المحددة عن السجينات في كندا، وكثير منهن من السكان الأصليين والمهاجرات، وذلك من حيث الجرائم المرتكبة ومن حيث إعادة تأهيلهن اجتماعيا واقتصاديا. وأعربت عن قلقها لإلغاء نظام مساعدة للرعاية الاجتماعية إذ أن بعض الفئات الاجتماعية تظل دائما في حاجة للمساعدة ولا سيما الأقليات والمجموعات المحرومة. وسألت عما إذا كان النظام بدأ استبداله بأي نوع من البرامج لإعادة التأهيل الاجتماعي والاقتصادي، وعما يتم اتخاذه بشأن الفئات الأضعف كالفقراء والمعوقين. ومضت إلى القول بأن معدلات الطلاق العالية تدعو للقلق نظرا لتفتت العائلة وما ينشأ عن ذلك من مشاكل. وقالت إن ذلك الاتجاه يشغل بال الدول النامية لما له من آثار على مستقبلها الخاص.

١٦ - السيدة ساتو: قالت إن التقرير الدوري الرابع يتعرض لسن قانون الإنصاف في العمالة من جانب حكومة أونتاريو. ولكن إحدى المنظمات الكندية غير الحكومية أفادت بأن ذلك القانون قد جرى إلغاؤه عام ١٩٩٥ وجرى حل اللجنة المنشأة للإشراف على تنفيذه ومن ثم سألت لماذا ألغي التشريع ولماذا حلت اللجنة.

١٧ - السيدة غونزاليز مارتينيز: قالت إنه من المؤسف أن التقرير الدوري الرابع تم استلامه في الدقيقة الأخيرة وإن بنيته لا تساعد على التحليل السريع لمدى تطبيق مواد الاتفاقية.

١٨ - وأردفت قائلة إن التقرير الدوري الثالث لم يوفر معلومات عن قوانين محددة سنت لمعاقبة العنف ضد النساء وأن المعلومات الخاصة بأونتاريو في التقرير الدوري الرابع تشير إلى تدابير مختلفة جرى اتخاذها لمكافحة العنف العائلي. كما أن الإجابات الشفوية أشارت إلى أنشطة مختلفة تم الاضطلاع بها في ذلك الصدد. وفي الإقليم الشمالي الغربي قضت سياسة العمل الإيجابي بأن تكون للنساء المؤهلات الطامحات إلى مناصب غير تقليدية أو إدارية في الخدمة العامة المرتبة الثانية في الأفضلية بعد النساء المنتميات للسكان الأصليين. وسألت لماذا لا تستطيع المتقدمات أن يؤكدن أهليتهن إلا تحت تصنيف واحد فقط. وسألت أيضا لماذا يختلف التشريع في مقاطعات كندا وأقاليمها.

١٩ - السيدة تلاوي: قالت إن كندا تستحق الإشادة لإعطائها حق اللجوء لبعض النساء على أساس التمييز ضد نوع الجنس وأن ذلك يعتبر فتحا في المجال القانوني الدولي. ولاحظت أن مساعدات كندا الإنمائية الرسمية تضمنت عددا متزايدا من المشاريع الموجهة للنساء في بلدان العالم الثالث.

٢٠ - وأردفت قائلة إن من المقلق أن يكون للفقر وجود في بلد متقدم النمو مثل كندا، وإنه من الصعب أن يفهم إلغاء خطط المساعدة الاجتماعية وبرامجها. وسألت لماذا تتوفر المعونة القانونية للنساء في القضايا الجنائية وليس في الشؤون المدنية والأمور العائلية.

٢١ - السيدة بار: قالت إن كندا قامت بالكثير من أجل المرأة في الدول النامية ولا سيما في مجالات التعليم والتدريب.

٢٢ - وتطرقت إلى الخطة الاتحادية لمساواة الجنسين التي قدمت للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة فتساءلت عن الإطار الزمني الذي حـُدد والموارد المتوافرة لتنفيذ الخطة، وعما إذا كان سيسمح للوكالات المنفـّذة بوضع إطارها الزمني الخاص.

٢٣ - السيدة لين شان كين: أثنت على الحكومة لردودها الشاملة الوافية على أسئلة اللجنة ولاحظت أن كندا تدعم مساواة الجنسين ببرامجها الإنمائية فيما وراء البحار. وقالت إن البرنامج الكندي، المرأة في التنمية، كان بين مجالات الأولوية في بلدها، الصين.

٢٤ - وطلبت معلومات إضافية فيما يتعلق بوصول نساء السكان الأصليين للتعليم والوظائف وبالذات عن المجالات التي يعملن فيها ومستويات مسؤوليتهن ومشاركتهن في الحياة السياسية والحياة العامة. وأضافت أن على الحكومة أن توضح إذا كانت الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات قد اتخذت تدابير خاصة لدمج نساء السكان الأصليين في التيار الرئيسي للمجتمع الكندي.

٢٥ - السيدة شوب شيلنغ: استعادت قول الوفد إن الحكومة تثمن عاليا آراء المنظمات غير الحكومية واقترحت أن تحذو كندا حذو الدانمرك بتضمين آراء تلك المنظمات في تذييل التقرير. وقالت إن تلك الممارسة التي تكفل ترجمة تقارير المنظمات إلى لغات الأمم المتحدة الرسمية ستكون مفيدة لأعضاء اللجنة الذين لا تمثـّل الانكليزية بالنسبة لهم اللغة الأولى.

٢٦ - وأيـّدت الآراء التي أعربت عنها السيدة غونزاليس مارتينيز بشأن صعوبة هضم المعلومات الغزيرة التي حواها التقريران. وقالت إن بإمكان الدولة الطرف أن تيسـّر عمل اللجنة بدمج المعلومات المتعلقة بالبرامج المنفـّذة على الصعيدين الاتحادي والمحلي.

٢٧ - ومضت تقول إنه سيكون من المفيد أن تذهب الحكومة أبعد من وصف الخطوات المتخذة لتوضيح تأثيرها من حيث عدد النساء المتأثرات ونسبتهن المئوية. وأضافت أنها ترحب بمزيد من المعلومات بشأن المبالغ المرصودة في الميزانية لبرنامج "تحديات المحكمة" المستأنف وإذا كان الرقم أعلى أو أقل من المرصود في البرنامج السابق.

٢٨ - وتابعت قائلة إن على الدولة مقدمة التقرير أن توضح إن كانت الاتفاقية التي صادقت عليها الحكومة الاتحادية ملزمة أيضا لحكومات المقاطعات وإذا كان متاحا للحكومة الاتحادية أية وسائل لإجبار حكومات المقاطعات على تنفيذ الاتفاقية.

٢٩ - وأضافت أنه ليس من الواضح كيف تترجم قرارات المحاكم إلى واقع في قضايا تتعلق باتخاذ إجراءات بشأن مجموعات من الناس.

٣٠ - وأشارت إلى الاقتصاد، فقالت إن المرأة تتحمل فيما يبدو عبء إعادة هيكلة دولة الرفاه في كندا. وذكرت أنه سيكون من المفيد فيما إذا كانت جهود الحكومة لوضع قيمة اقتصادية للعمل المنزلي قد أدت إلى نتائج في السياسات، مثلا فيما يخص اقتسام فوائد الضمان الاجتماعي في حالات الطلاق.

٣١ - وأردفت قائلة إن عدد النساء الفقيرات في كندا مذهل، وينبغي إتاحة مزيد من التفاصيل عن مختلف برامج المساعدة للنساء اللواتي يعشن تحت خط الفقر. وأضافت أنه من الصعب أن يفهم المرء لماذا كانت فوائد الرعاية الاجتماعية الممنوحة لأولئك النسوة تكفي فقط لوضعهن على مستوى ٦٠ في المائة من خط الفقر. ولماذا كان مطلوبا من العائلات ذات العائل الوحيد التي تتلقى فوائد طبية أن تسدد جزءا من تكلفة الدواء.

٣٢ - واختتمت قائلة إنه سيكون مفيدا تقديم كشف حساب عن تأثير التشريع الاتحادي المتعلق بالإنصاف على القطاع الخاص وإذا كانت أية تشريعات ضد التمييز قد طبقت على ذلك القطاع. ورأت أن استعراض ١٩٩٥ لتشريع الإنصاف الاتحادي كان خطوة للأمام في بعض النواحي، لكنها لا تستطيع أن تدرك لماذا أصبح الآن تقديم شكوى للمحاكم ضد التمييز المنتظم أكثر صعوبة مما مضى.

٣٣ - السيدة خافاتي دي ديوس: قالت إن استشهاد الحكومة بالفقه الذي نشأ في كندا، كان مفيدا في لفت انتباه اللجنة إلى القضايا المعروضة على المحاكم.

٣٤ - ومضت قائلة إن نجاح كندا في تبسيط مساواة الجنسين يُعد نموذجا للبلدان الأخرى، بيد أنه ينبغي توفير مزيد من التفاصيل عن كيفية تنفيذ السياسات الاتحادية على مستوى المقاطعات. ولا زال من غير الواضح إذا كانت المعايير التي وضعتها الاتفاقية بشأن عدم التمييز والمساواة قد فسرت تفسيرا صحيحا وطبقت بصورة موحدة في كل أنحاء البلد.

٣٥ - وتابعت قائلة إنها تتفق مع المتكلمين السابقين بأن أسلوب الحكومة في وضع التقرير كان شديد التعقيد وجعل من الصعب على اللجنة فهم الاتجاهات الرئيسية والمكاسب والعقبات التي قوبلت في تنفيذ الاتفاقية. وأضافت أن على الدولة مقدمة التقرير أن تكون أكثر تحديدا بشأن تأثير برامجها - كبرنامج مكافحة العنف الموجّه ضد النساء - ولا سيما من حيث تأثيره على النساء المنتميات للسكان الأصليين والنساء المهاجرات. وأردفت أنها متشوقة لمعرفة إن كانت المجتمعات والبيوت قد غدت أكثر أمنا للنساء بسبب تلك البرامج وإن كانت قد أدت إلى تغيير في سلوك الذكور.

٣٦ - وأشارت إلى أن البيانات المتعلقة بالعنف ضد المومسات مروعة كما ذكرت السيدة بوستيلو غارسيا دل ريال وقد تكون معبّرة عن ردة فعل قوية لجهود الحكومة المناهضة للعنف.

٣٧ - وأردفت قائلة إن تحرير الاقتصاد فيما يبدو قد ترك تأثيرا سلبيا بعض الشيء على المرأة وإن اللجنة ستقدر تزويدها ببيانات عن أعداد النساء اللواتي من المحتمل أن يفقدن وظائفهن وفيما إذا كانت

شبكات الأمان الاجتماعي قائمة. ورأت أن على الحكومة، في سياق خفض الإنفاق، أن تضمن استمرار الخدمات المقدمة للنساء في مراكز الطوارئ.

٣٨ - وتابعت قائلة إن عددا من التدابير قد اتخذ لضمان الإنصاف في الأجور إلا أنها اقتصرت على عدد قليل من المقاطعات وانحصرت في القطاع العام. وقالت إنها مهتمة بمعرفة إن كان الإنصاف في الأجور قد أفاد المرأة بالفعل. أو إذا كان له أثر عكسي عزز عدم المساواة الاقتصادية.

٣٩ - وأعربت أخيرا عن ترحيبها بأية معلومات عن تأثير التكنولوجيات الإنجابية الحديثة على قرارات النساء بشأن إنجاب الأطفال.

٤٠ - السيدة فيرير غوميز: قالت إنها أيضا وجدت التقرير صعب الفهم وتمنت على الحكومة الكندية أن تأخذ في تقريرها القادم كل مادة من الاتفاقية وأن تذكر أي مقاطعات وجدت صعوبات في تنفيذها وأي مقاطعات اتخذت تدابير خاصة لتنفيذها.

٤١ - وذكرت، فيما يتعلق بمكافحة الفقر بين النساء أنه سيكون من المفيد معرفة إن كان قد تم تنفيذ أي من الاستراتيجيات التي أوصى بها المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة.

٤٢ - وقالت إنه رغم عدد النساء القليل في البرلمان فإن بمقدورهن التأثير على القرارات الخاصة بالسياسات. ومن ثم فإنه من المهم إذكاء شعورهن بأهمية قضايا نوع الجنس.

٤٣ - السيدة كورتي: قالت إن عولمة الأزمة الاقتصادية قد أثرت بنفس الوقت على كندا والبلدان الأوروبية والبلدان النامية ونشأ عنها فقدان للإرادة السياسية فيما يختص بالقضايا المؤثرة على النساء، بيد أنها على ثقة أن كندا سوف تتغلب على تلك العقبات نظرا لسجلها في الدفاع عن حقوق المرأة على الصعيدين الوطني والدولي.

٤٤ - الرئيسة: قالت إن كندا كانت البلد الأول من حيث نوعية الحياة وفقا لمؤشر التنمية البشرية لعام ١٩٩٥ بيد أن النساء فيها ظللن يعانين من وضع أدنى. وأعربت عن قلقها إزاء معدلات الفقر بين النساء حيث أن ٦٠ في المائة من الأمهات الوحيدات يعشن تحت خط الفقر وهي إحصائية من شأنها أن تسبب القلق حتى لبلد نام. وطالما أن دخل المرأة يقل بـ ٣٠ في المائة عن دخل الرجل فإنه يبدو صعبا أن نتفهم الخفض التدريجي لخطة المساعدة الكندية.

٤٥ - وأضافت أن وضع النساء المنتميات للسكان الأصليين يمثل مصدرا آخر للقلق، وإن الكثير منهن يخضعن لعنف الذكور الذي لم يتخذ دائما شكل الإساءة البدنية. وفي غياب قانون محدد ضد العنف العائلي فإن ذلك يعني أن القانون الجنائي لا يستطيع أن يتصدى لتلك الحالات.

٤٦ - وأردفت قائلة إن أكثر من ٨٠ في المائة من ولادات المراهقات كانت لأمهات وحيدات، ولذلك فإن اللجنة ترحب بمعلومات إضافية عن جهود الحكومة لمساعدة الشباب في اتخاذ القرارات السليمة بشأن صحتهم الإنجابية وصحتهم الجنسية. وسيكون جديرا بالاهتمام معرفة إن كانت المبادئ التوجيهية الصادرة عن رابطة صحة كندا عام ١٩٩٤ قد نُفذت وكيفية تنفيذها.

٤٧ - السيدة بيرغيرون دي فلبير (كندا): قالت إن تقرير كندا القادم سيعالج عددا من القضايا التي أثارتها اللجنة وإنها أخذت علما بتحفظات اللجنة بما يختص بشكل التقرير. ونظرا للطبيعة الاتحادية للهيكل الإداري في كندا فإن كل مقاطعة وكل إقليم له الامتياز وليس الالتزام بإعداد فرع التقرير الذي يتصل باختصاصه. ومع ذلك فإنها تأمل في التوصل مستقبلا إلى طريقة لجعل التقارير أكثر ترابطا.

٤٨ - وأشارت إلى الالتزامات المنوطة بالمقاطعات والأقاليم في تنفيذ الاتفاقية، وشرحت أن دستور كندا الاتحادي يوزع السلطات بين الحكومة الفيدرالية وحكومات المقاطعات والأقاليم، ولكل منها الحق في التشريع في الأمور المتعلقة مباشرة بحقوق الإنسان. وأضافت أنه يجب أخذ ذلك التوزيع للسلطات في الاعتبار حين تصادق كندا على معاهدات دولية تتعلق بحقوق الإنسان أو حين تقوم بتطبيقها أو التقدم بتقرير عنها. بيد أن الحكومة الاتحادية تملك حصرا للسلطة الدستورية للمصادقة على المعاهدات الدولية وهي لا تحتاج لموافقة أي هيئة اختصاصية أخرى لكي تمضي قدما في ذلك. واستدركت قائلة إن الحكومة الاتحادية لا تملك، في الوقت ذاته، الحق في سن تشريعات لأمور كثيرة تقع ضمن اختصاص المقاطعات والأقاليم، ولذلك تجد نفسها مضطرة للتشاور مع سلطات المقاطعات في كل مراحل عملية التصديق والتنفيذ وتقديم التقارير. وبناء على ذلك فإن كندا ككل ملزمة بتنفيذ تعهداتها الدولية في مجال حقوق الإنسان.

٤٩ - ومضت إلى القول بأنه من المؤسف أن التقرير قد ترك لدى اللجنة انطباعا بأن المساعدة الاجتماعية في كندا قد ألغيت. فالواقع أن شبكة الأمان الاجتماعي قد استبدلت بنظام جديد. وقد اتفقت جميع السلطات على أن تكون مساواة الجنسين واحدة من المبادئ الرئيسية التي تقود كل عملية للإصلاح الاجتماعي بما في ذلك استبدال برنامج المساعدة القديم بالنظام الجديد. وأضافت أنه قد تقرر ان الوزراء المسؤولين عن مركز المرأة سيكون لهم دور هام في المساعدة على إحلال اللامركزية في السلطة وتحويلها إلى المقاطعات. وتقرر كذلك أن يكون لمساواة الجنسين دور في تحديد القيم والمبادئ والأهداف التي تقود كل نقل للسلطة من الحكومة الاتحادية إلى المقاطعات.

٥٠ - وذكرت أن الحكومة الكندية قد انتهت إلى أن لا حاجة لقانون خاص بشأن قضية العنف ضد المرأة، وأنه يمكن القضاء على ذلك العنف بتشديد أحكام القوانين القائمة. ومن المؤكد أن تتصدى التقارير اللاحقة لقضية العنف ضد المرأة بشكل أكمل وأتم.

انسحبت السيدة بيرغيرون دي فلبير (كندا).

تنفيذ المادة ٢١ من الاتفاقية (تابع)

٥١ - السيدة شوب - شيلينغ: تحدثت بصفتها مسؤول الاتصال للجنة المعنية بحقوق الإنسان، فقالت إنها قد تبادلت الخبرات مع أعضاء تلك اللجنة وممثلين عن مركز حقوق الإنسان في جنيف. وقد قررت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن تنسق إجراءات عملها بإعداد قائمة بالقضايا لكل من التقرير الأولي والتقارير اللاحقة، وقررت علاوة على ذلك أن تخصص ثلاثة اجتماعات للنظر في التقارير الأولية واجتماعين للتقارير اللاحقة.

٥٢ - وأضافت أن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان تمكنت أيضا من إكمال تعليقها العام على المادة ٢٥ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية المتعلق بالمشاركة في إدارة الشؤون العامة. وقررت أيضا استكمال تعليقها العام على المادة ٣ من العهد فيما يتعلق بعدم التمييز ضد النساء. وأفادت أن السيدة إيفات، وهي عضو سابق في لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، قد كُلفت بتنسيق العمل في تلك الناحية كما كُلفت أيضا بأعمال الاتصال مع لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة. وذكرت أن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان تنوي وضع تعليقين عامين جديدين على المادة ٢ الحق في التعويض والمادة ١٢ الحق في حرية الحركة.

٥٣ - ومضت قائلة إن على اللجنة أن تأخذ علما بأنها قد حضرت حلقة دراسية في ألمانيا ناقشت فيها عناصر التداخل بين مختلف صكوك حقوق الإنسان وقارنت إجراءات العمل في مختلف لجان حقوق الإنسان. واتضح من الحلقة أن عددا من الدول الأطراف قد شكت مما تستغرقه إجراءات التقارير من الوقت والجهد. وذهب بعضها إلى القول بأن تلك الإجراءات تمنع الإدارات الحكومية من القيام بأعمالها العادية. واستطردت قائلة إن البعض قد طرح فكرة أن تتقدم الدول بتقرير واحد عن كل أنشطتها وفقا لمختلف صكوك حقوق الإنسان. بيد أنها أعربت عن قلقها تجاه ذلك النهج إذ أن عدم تضمين حقوق المرأة في صكوك حقوق الإنسان الأخرى هو ما دعى في المقام الأول لإبرام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وطلبت من شعبة النهوض بالمرأة أن توالي تزويد اللجنة بالمعلومات عن أي تطور في ذلك المجال.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/١٠